

صحيح ابن خزيمة

باب التسليم من الركعتين ساهيا في الظهر او العصر او العشاء وإباحة البناء على ما
قد صلى المصلي قبل تسليمه في الركعتين ساهيا والدليل على أن السلام ساهيا قبل الفراغ من
الصلاة لا تفسد الصلاة